

دراسات في الحديث والمحدثين

[63] مباشرة، أو من شهادة العدلين. أو العدل الواحد (1) واصل إلى ذلك بعضهم أن
الاقتصار على البيئة في هذه المسألة يؤدي إلى الغاء كثير من المرويات، لعدم تيسر
البيئة على عدالة الراوي، لا سيما مع بعد المسافة بينه وبين الشاهد، على أن التعديل
والتجريح الموجودين في كتب الرجال مبنيان على الحدس الذي لا يفيد إلا الظن، والاكتفاء به
يرجع إلى الاعتماد على الاطمئنان من أي طريق كان، وشهادة العدل الواحد لا تقصر أحياناً عن
إفادة هذه المرتبة. _____ (1) انظر رسالة الشيخ
_____ مرتضى في العدالة